

العناصر الأساسية للدستور

الرقابة السلطات على بعضها

{ في معظم الدساتير تقوم السلطات
الثلاث بالرقابة على بعضها البعض. }

السلطة التشريعية

الاستجاب:

- هو أخطر وسائل الرقابة البرلمانية، وتنبع خطورته كونه يحمل في طياته اتهامًا لعضو السلطة التنفيذية أو للحكومة بأسرها، وقد ينتهي إلى تقرير مسؤوليتها عن الخطأ أو الإهمال المستجوب عنه مما قد يؤدي إلى سحب الثقة من الحكومة.

- من القواعد الواجب مراعاتها في عملية الاستجاب أن تبتعد أسئلة الاستجاب عن الأسئلة الشخصية أو المرتبطة بحياة الإنسان الخاصة.

- في حالة إذا لم يرض البرلمان عن إجابة الوزير أو ممثل السلطة التنفيذية أو رأى البرلمان أن اتهامه له محل، يجوز إجراء تصويت على الثقة في الحكومة عبر إجراءات خاصة بذلك، وهي السلطة الأخطر للبرلمان تجاه الحكومة والتي تمكّنه من إقالتها كلها.

السؤال:

- سحب الثقة من الحكومة، وهو أقوى أسلحتها على الإطلاق، حيث إن سحب الثقة يعنى عزلها وتشكيل حكومة جديدة خلال مدة زمنية قصيرة وإجراءات تحدد وفقًا للدستور والقوانين.

- عادة للسلطة التشريعية الحق الحصري في إقرار الموازنة العامة، وهي ثاني أقوى وسيلة للرقابة على الحكومة أو السلطة التنفيذية.

- لا تخضع السلطة القضائية بصفة عامة للبرلمان، كضمانة لاستقلال القضاء، ولكن تخضع بصورة ما في الحقيقة للسلطة التشريعية عن طريق إصدارها القوانين والموازنة العامة، التي تشمل ميزانية القضاء كذلك كميزانية خاصة بوزارة العدل وما يتبعها.

- هو أحد أهم وسائل الرقابة من جانب البرلمان على أعمال الحكومة، إذ لكل عضو من أعضاء البرلمان أن يوجه إلى رئيس الوزراء أو أحد نوابه أو أحد الوزراء أو نوابهم أسئلة في أي موضوع يدخل في اختصاصاتهم، وعلى رئيس مجلس الوزراء أو نوابه أو من ينيبونهم الإجابة على أسئلة الأعضاء.

- يختلف السؤال عن الاستجاب في أن الأول لا يحمل اتهامًا بشيء.

- الأصل أن إجابة السؤال تكون شفاهة في الجلسة البرلمانية التي يحضرها عضو السلطة التنفيذية ما لم يُطلب منه تقديمها كتابة أو يلزمه قانون بذلك.

- في أغلب الدول يحمل رئيس البرلمان سلطة لمنع الأسئلة التي يراها غير لائقة أو طلب تأجيل عرض السؤال إلى إحدى الجلسات السرية أو غير ذلك من الضمانات إذا رأى تعلقها بالأمن القومي للبلاد.

السلطة التنفيذية

- عادة تقوم السلطة التنفيذية بالرقابة على السلطتين التشريعية والقضائية بعدة أساليب منها:
- للرئيس ورئيس السلطة التنفيذية الحق في حل البرلمان.

- للسلطة التنفيذية الحق في الإشراف على تعيين القضاة في السلطة القضائية، كما تشرف وزارة العدل على المرتبات والنفقات والمصاريف الخاصة بالهيئات القضائية.

السلطة القضائية

- المراقبة على دستورية القوانين، وفي حال الحكم بعدم دستورية قانون، يلتزم البرلمان بإعادة تصحيح العوار والعيب الذي أصاب هذا النص القانوني.

- تفصل محاكم القضاء الإداري في المنازعات الإدارية المقامة بين الجهات والهيئات الحكومية وبعضها البعض أو غيرها من الأفراد والمؤسسات، وتلتزم الحكومة بقرارات المحكمة الإدارية، وإلا يعد الوزير المخالف لذلك مرتكبًا لجريمة إنكار العدالة، مما قد يعرضه لعقوبة الحبس.